

# آدابُ

يومِ وليلةِ الجمعةِ

جمع وإعداد

أبو حذيفة

أبو حذيفة

دار الصحابة للتراث والنظارة

ص.ب: ٤٧٧

ت. ٢٢١٥٨٧

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قد تفرد الإسلامُ دون غيره « بإحاطته وعمقه واستيعابه وشموله » وما اهتم الإسلام بشيء قدر اهتمامه ببناء النفس وتربية الحس وإرهاف الوجدان وتنمية الشعور ؛ والإسلام كدين فطري حيوى وخالد يأتي دائماً البيوت من أبوابها ويُعالج المشاكل من زواياها الطبيعية التي لا يكون العلاج إلا منها حتى إذا ما بنى أو رتب كان البناء والترتيب على دعائم قوية بعيدة عن الثغرات والهزات وما ذلك إلا للوصول إلى أفق الكمال الذي يطلبه وارتقاء الوجدان الذي يرومه وبناء المجتمع الذي يغييه بعيداً عن الهنات والمحقرات وذلك سموً بالمجتمع المسلم ، من أجل ذلك جعل لكل جانب من جوانب الحياة آداباً .

ولقد تفرد يوم الجمعة دون غيره من الأيام بما خصه الله تعالى ، لذا رأيت أن أفرده بالكتابة .

## فضل يوم الجمعة

لقد فضل الله بعض الأماكن على بعض وأيضاً بعض الأزمنة على بعض ، ومن الأيام التي فضلها الله سبحانه وتعالى على سائر الأيام يوم الجمعة ، فهو من أعظم الأيام ، وفيه من الفضائل ما ليس في غيره من سائر الأيام ، وقد امتن الله سبحانه على هذه الأمة بأن خصّها بذلك اليوم العظيم وما فيه من فضائل دون بقية الأمم ، فقد :

[١] روى الإمام البخارى عن أبى هريرة رضى الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول « نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَبْدَأُ اللَّهُ أَوْلِيَاءَ الْكِتَابِ مِنْ قَبْلِنَا ثُمَّ هَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْهِمْ فَاخْتَلَفُوا فِيهِ فَهَذَا اللَّهُ فَالْتَأَسُ لَنَا فِيهِ تَبَعَ الْيَهُودُ غَدًا وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ » .

[٢] وروى مسلم بنحوه عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « نَحْنُ الْآخِرُونَ وَنَحْنُ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَبْدَأُ اللَّهُ كُلَّ أُمَّةٍ أَوْلِيَاءَ الْكِتَابِ مِنْ قَبْلِنَا وَأَوْلِيَاءَهُ مِنْ بَعْدِهِمْ ثُمَّ هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْنَا هَذَا اللَّهُ لَهُ فَالْتَأَسُ

لَنَا فِيهِ تَبَعُ الْيَهُودُ غَدًا وَالتَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ .

وقال في فضله أيضا ﷺ :

[٣] « خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فِيهِ خُلِقَ  
آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا ، وَلَا  
تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ »<sup>(١)</sup> .

ولو لم يكن في هذا اليوم إلا ساعة الاستجابة لكان أخرى  
بالتفضيل .

[٤] فقد قال ﷺ : « إِنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سَيِّدُ الْآيَامِ وَأَعْظَمُهَا  
عِنْدَ اللَّهِ ، وَهُوَ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ يَوْمِ الْأَضْحَى وَيَوْمِ الْفِطْرِ  
فِي خَمْسٍ خِلَالِ : خَلَقَ اللَّهُ فِيهِ آدَمَ ، وَأَهْبَطَ اللَّهُ فِيهِ آدَمَ إِلَى  
الْأَرْضِ ، وَفِيهِ تَوَفَّى اللَّهُ آدَمَ ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يَسْأَلُ اللَّهُ فِيهَا  
الْعَبْدُ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ مَا لَمْ يَسْأَلْ حَرَامًا ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ :  
مَا مِنْ مَلَكٍ مُقَرَّبٍ وَلَا سَمَاءٍ وَلَا أَرْضٍ ، وَلَا رِيحٍ وَلَا جِبَالٍ ،  
وَلَا بَحْرٍ إِلَّا وَهْنٌ يُشْفِقْنَ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ »<sup>(٢)</sup> .

(١) رواه مسلم وأبو داود والسنائي والإمام أحمد ومالك في الموطأ .

(٢) رواه ابن ماجة وأحمد وقال الحافظ العراقي . إسناده حسن واللفظ لابن ماجة بـرقم

٠ (١٠٨٤)

## الجمعة إلى الجمعة

والقيام بحق ذلك اليوم ، ثوابه عظيم يُكفر الله به الذنوب من الجمعة إلى الجمعة ما لم يُعشَ الكبائر . فينبغي أن يعظم بتعظيم الله له ، فيكثر فيه من عمل الصالحات والقربات إلى الله ويتعد فيه عما يغضب الله .

[٥] قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَفَّارَةٌ مَا بَيْنَهُمَا مَا لَمْ تُعْشَ الْكِبَائِرُ » (٣) .

[٦] وعن سلمان الفارسي رضى الله عنه قال : قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طَهْرٍ ، وَيَدَّهِنُ مِنْ دُهْنِهِ أَوْ يَمَسُّ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ ، ثُمَّ يَخْرُجُ وَلَا يُفْرَقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ ، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كُتِبَ لَهُ ، ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى » (٤) .

(٣) رواه ابن ماجة (١٠٨٦) .

(٤) رواه البخارى و صحيحه .

## يوم عيد

[٧] قال أبو هريرة رضى الله عنه : قال رسول الله ﷺ :  
في جمعة من الجمع «مَعَاشِرَ الْمُسْلِمِينَ إِنَّ هَذَا يَوْمٌ جَعَلَهُ اللَّهُ  
لَكُمْ عِيدًا فَأَغْتَسِلُوا وَعَلَيْكُمْ بِالسَّوَاكِ» (٥) .

[٨] وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ :  
«إِنَّ هَذَا يَوْمٌ عِيدٌ جَعَلَهُ اللَّهُ لِلْمُسْلِمِينَ فَمَنْ جَاءَ إِلَى  
الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ وَإِنْ كَانَ طِيبٌ فَلْيَمَسْ مِنْهُ وَعَلَيْكُمْ  
بِالسَّوَاكِ» (٦) .

## ما يقرأ في يوم الجمعة

[٩] عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبي ﷺ كان يقرأ  
في الفجر يوم الجمعة ﴿الم تنزيل﴾ السجدة و﴿هل أتى على  
الإنسان حين من الدهر﴾ ، وأن النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة

---

(٥) الطبراني في الأوسط والكبير بسند رجاله ثقات

(٦) رواه ابن ماجه .

الجمعة سورة الجمعة ، والمنافقين<sup>(٧)</sup> وأيضاً بسورتي ﴿ سبح  
اسم ربك الأعلى ﴾ « والغاشية » .

قال ابن قيم الجوزية : سمعت شيخ الإسلام ابن تيمية يقول :  
إنما كان النبي ﷺ يقرأ هاتين السورتين في فجر الجمعة ، لأنهما  
تضمنتا ما كان ويكون في يومهما : فإنهما اشتملتا على خلق  
آدم - وعلى ذكر المعاد ، وحشر العباد ، وذلك يكون يوم  
الجمعة ، وكان في قراءتهما في هذا اليوم تذكير للأمة بما كان  
فيه وما يكون - والسجدة جاءت تبعا ليست مقصودة حتى  
يقصد المصلي قراءتها . حيث اتفقت وهذه خاصة من خواص  
يوم الجمعة .

---

(٧) أخرجه مسلم والترمذي وأبو داود والنسائي وأحمد في مسنده .

## آداب ما قبل الذهاب إلى المسجد

### [١] الاغتسال :

فيستحب غسل يوم الجمعة لحديث أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « غُسِّلَ الْجُمُعَةُ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ » (٨) .

وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ « مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ » (٩) .

وعن أبي أمامة رضى الله عنه عن السبي ﷺ قال : « إِنَّ الْغُسْلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لَيَسْتَلُّ الْخَطَايَا مِنْ أَصُولِ الشَّعْرِ اسْتِئْثَارًا » (١٠) .

### صفة الغسل

أن يقول : بسم الله ، ناويا رفع الحدث الأكبر باغتساله ، والنية

---

(٨) رواه البخارى ومسلم .

(٩) رواه البخارى ومسلم .

(١٠) قال السيوطى فى « خصائص يوم الجمعة » ص ٨ أخرجه الطبرانى بسند رجاله ثقات .



محلها القلب لا يتلفظ بها ، ثم غسل اليدين خارج الإناء ، ثم يستنجى فيغسل ما بفرجيه وما حولهما من أذى ، ثم يتوضأ وضوءه للصلاة ، إلا رجليه فله أن يؤخرهما إلى الفراغ من غسله ، ثم يغمس كفيه في الماء فيخلل بهما أصول شعر رأسه ، ثم يغسل رأسه مع أذنيه ثلاث مرات بثلاث غرفات ، ثم يفيض الماء على شقه الأيمن يغسله بذلك من أعلاه إلى أسفله ، ثم الشق الأيسر كذلك متبعا أثناء الغسل الأماكن الخفية كالسرة وتحت الإبطين ونحوهما .

[٢] لبس نظيف الثياب ، ومس الطيب :

لقوله ﷺ « على كل مسلم الغسل يوم الجمعة ، ويلبس من صالح ثيابه ، وإن كان له طيب مس منه » (١١) .

وعن ابن سلام رضى الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول على المنبر يوم الجمعة : « ما على أحدكم لو اشتري ثوبين ليوم الجمعة سيوى ثوبى مهنته » (١٢) .

(١١) أخرجه البخارى ومسلم .

(١٢) رواه أبو داود وابن ماجه - وروى البيهقى عن حابر أنه كان للسبى ﷺ برد يلبسه في العيدين والجمعة . وفي الحديث استحباب تخصيص يوم الجمعة بملبوس غير ملبوس سائر الأيام « الشيخ سيد سابق » فقه السنة (١/ ٢٥٢)

ويستحب لبس الثوب الأبيض لقوله ﷺ :  
 « البسوا من ثيابكم البياض فإنها أظهر وأطيب وكفونوا فيها  
 مؤتاكم » (١٣) .

### [٣] خصال الفطرة :

أن يلتزم المسلم بالآداب الآتية في خصال الفطرة لقوله ﷺ :  
 « خمس من الفطرة : الاستحذاء ، والختان ، وقص  
 الشارب ، وتنف الإبط ، وتقليم الأظافر » (١٤) .  
 وعن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ « كان يقلم  
 أظفاره ويقص شاربه يوم الجمعة قبل أن يخرج إلى  
 الصلاة » (١٥) .

(١٣) رواه السائى والحاكم وصححه .

(١٤) الاستحذاء : إزالة شعر العانة .

الختان : قطع الخلدلة التى تغطى رأس الذكر وقطع الطر للحاربة « الطهارة » .

قص الشارب : فيجز المسلم شاربه الذى يتدلى على شعته .

تنف الإبط : فإن لم يستطع تنف الإبط حلقها

تقليم الأظافر : يقلم المسلم أظافره ويستحب له أن يبدأ باليد اليمنى ثم اليسرى

ثم الرجل اليمنى ثم اليسرى .

(١٥) قال الحافظ السيوطى « خصائص يوم الجمعة » أخرجه النزار والطبرانى فى الأوسط

والصغرى .

وأخرج ابن منصور في سننه عن راشد بن سعد قال كان أصحاب رسول الله ﷺ يقولون « مَنْ اغتسل يوم الجمعةِ واستاكَ وَقَلَّمَ أظافره فقد أَوْجِبَ »<sup>(١٦)</sup> .

#### [٤] الدعاء يومها :

الإكثار من الدعاء يومها لأن بها ساعة استجابة ، من صادفها استجاب الله له وأعطاه ما سأل لقوله ﷺ « إِنَّ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً لَا يُؤَفِّقُهَا عَبْدٌ مُسَلِّمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ »<sup>(١٧)</sup> .

والحكمة من إخفاء هذه الساعة هو حث العباد على الاجتهاد في الطلب واستيعاب الوقت بالعبادة « الدعاء »<sup>(١٨)</sup>

(١٦) الحافظ السيوطي في كتابه « حصائص يوم الجمعة » ص ٩ .

(١٧) رواه البخارى ومسلم .

(١٨) ومن آداب الدعاء بعد ترصد الأوقات الشريفة والأحوال الطيبة :

- ١ - استقبال القبلة .
- ٢ - خفض الصوت .
- ٣ - عدم تكلف السجع في الدعاء .
- ٤ - الدعاء بالأدعية المأثورة عنه ﷺ .
- ٥ - التضرع والخشوع والرغبة والرهبة .
- ٦ - أن يحرم الدعاء ويوقن بالإجابة .
- ٧ - افتتاح الدعاء بذكر الله ثم الصلاة على رسول الله ﷺ ويختم بها أيضا .
- ٨ - الإلحاح في الدعاء ثلاثا .
- ٩ - أن لا يستطىء الإجابة .
- ١٠ - التوبة ورد المظالم .
- ١١ - عدم الدعوة بآثم أو قطعة رحم .

## [٥] قراءة سورة الكهف :

فيستحب قراءة سورة الكهف في ليلتها أو يومها لقوله ﷺ :  
« مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ  
مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ » (١٩) .

وقال ﷺ : « مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ سَطَعَ  
لَهُ نُورٌ مِنْ تَحْتِ قَدَمَيْهِ إِلَى عَنَانِ السَّمَاءِ ، يُضِيءُ لَهُ يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ ، وَغُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ » (٢٠) .

كراهة رفع الصوت بها في المسجد :

أصدر الشيخ محمد عبده فتوى جاء فيها : وقراءة سورة الكهف  
يوم الجمعة جاء في عبارة الأشباه عند تعدد المكروهات ما نصه :  
« ويكره إفراده بالصوم - يعنى يوم الجمعة - وإفراد ليلته بالقيام ،  
وقراءة سورة الكهف فيه خصوصاً وهي لا تقرأ إلا بالتلحين ، وأهل  
المساجد يلغون ويتحدثون ولا ينصتون ، ثم إن القارئ كثيراً ما  
يشوش على المصلين فقراءتها على هذا الوجه محظورة (٢١) .

(١٩) رواه النسائي والبيهقي والحاكم وصححه وقال الألباني ( صحيح ) إرواء الغليل .

(٢٠) رواه ابن مردويه بسند لا بأس به .

(٢١) فقه السنة للشيخ سيد سابق (٢٥١/١) وانظر رسالتنا ( آداب تلاوة القرآن الكريم ) .

## [٦] الصلاة على النبي ﷺ :

الإكثار من الصلاة والسلام على رسول الله ﷺ لقوله عليه السلام : « أَكْثَرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا ، وَشَفِيحًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » (٢٢) .  
ولقوله تعالى في الحث على الصلاة على النبي ﷺ :

﴿ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ (٢٣) .

وقال ﷺ : « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا » (٢٤) .

وقال أيضا ﷺ : « مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ ، وَفِيهِ قُبِضَ ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ فَأَكْثَرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ ، فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ » قالوا يا رسول الله وكيف تعرض عليك صلاتنا وقد أرمت « أى بليت » ؟ فقال : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ

(٢٢) رواه البيهقي بإسناد حسن . (٢٣) سورة الأحزاب الآية : ٥٦ .

(٢٤) رواه أصحاب السنن وقال الترمذى « حديث حسن صحيح » .

## الأنبياء» (٢٥) .

قال الإمام ابن قيم الجوزية رحمه الله :

يستحب كثرة الصلاة على النبي ﷺ في يوم الجمعة وليلته لقوله :  
« أكثروا من الصلاة على يوم الجمعة وليلة الجمعة » . ورسول الله  
سيد الأنام ويوم الجمعة سيد الأيام فللصلاة عليه في هذا اليوم مزية  
ليست لغيره ، مع حكمة أخرى وهي أن كل خير نالته أمته في الدنيا  
والآخرة فإنها نالته على يده فجمع الله لأمته بين خيري الدنيا والآخرة  
فأعظم كرامة تحصل لهم فإنها تحصل يوم الجمعة . فإن فيه بعثهم إلى  
منازلمهم وقصورهم في الجنة ، وهو يوم المزيد لهم إذا دخلوا الجنة .  
وهو عيد لهم في الدنيا ، ويوم يعطيهم الله بطلباتهم وحوائجهم ولا يرد  
سائلهم ، وهذا كله إنما عرفوه وحصل لهم بسببه وعلى يده ، فمن  
شكره وحمده ، وأداء القليل من حقه ﷺ أن يكثروا من الصلاة عليه  
في هذا اليوم وليلته . انتهى» (٢٦) .

### التبكير إليها :

أى الذهاب إليها قبل دخول وقتها بزمن لقوله ﷺ :

---

(٢٥) رواه الحمسة إلا الترمذى .

(٢٦) « زاد المعاد في هدى حير العباد » لأن قيم الجوزية بتحقيق « الأرثووط » (١/٣٧٦)

وانظر رسالتنا « كيفية الصلاة على النبي ﷺ » فضلها - أحكامها - وقتها .

« من اغتسل يوم الجمعة غُسلَ الجنابة ، ثم راحَ في السَّاعَةِ الأولى ، فكأَما قَرَّبَ بَدَنَهُ ، ومن راحَ في السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فكأَما قَرَّبَ بَقَرَةَ ، وَمَنْ راحَ في السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ فكأَما قَرَّبَ كَبِشًا أَقْرَنَ ، ومن راحَ في السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فكأَما قَرَّبَ دِجاجةً ، ومن راحَ في السَّاعَةِ الحَامِسَةِ فكأَما قَرَّبَ بَيْضَةً ، فإذا خَرجَ الإمامُ حضرتِ الملائكةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ ، (٢٧) .

أى تقف الملائكة على أبواب المسجد يسجلون من دخل الأول فالأول ويسجلون له كأنه تصدق ببقرة أو كبش وهكذا حتى يصعد الإمام المنبر فتقبل الملائكة الصحف ويجلسون للاستماع إلى الخطبة .

فعن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إذا كان يومَ الجُمُعَةِ كان على كل بابٍ من أبوابِ المسجد ملائكةٌ يَكْتُبُونَ الأوَّلَ فالأوَّلَ فإذا جلسَ الإمامُ طَوَّأَ الصُّحُفَ وَجاءوا

(٢٧) بدنة : ناقة .

- كبشا أقرن : أى له قرون .
- فإذا خرج الإمام : أى صعد المنبر .
- يستمعون الذكر : أى الخطبة .
- والحديث رواه الجماعة إلا ابن ماجه .

يَسْمَعُونَ الذُّكْرَ» (٢٨) .

وعن أنس رضى الله عنه قال : كنا نبكر بالجمعة ونقيل بعد الجمعة (٢٩) .

وعن أوس بن أوس الثقفى قال سمعت رسول الله ﷺ يقول :  
« مَنْ غَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاعْتَسَلَ ثُمَّ بَكَرَ وَابْتَكَّرَ وَمَشَى وَلَمْ  
يَرْكَبْ وَدَنَا مِنَ الْإِمَامِ وَاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ كَانَ لَهُ بِكُلِّ حُطْوَةٍ  
عَمَلُ سَنَةٍ أَجْرُ صِيَامِهَا وَقِيَامِ لَيْلِهَا » (٣٠) .

---

(٢٨) أخرجه الإمام البخارى .

(٢٩) أخرجه الإمام البخارى .

(٣٠) قال السيوطى في « حصائص يوم الجمعة » ص ١٢ أخرجه أحمد والأربعة والحاكم .



## الآداب في الطريق إلى المسجد

[١] يسن لمن خرج من بيته إلى المسجد أن يقدم رجله اليمنى ويقول :

« بِسْمِ اللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، اللَّهُمَّ  
إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ أَوْ أَضَلَّ ، أَوْ أَزِلَّ أَوْ أُزَلَ ، أَوْ أَظْلِمَ  
أَوْ أُظْلِمَ ، أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ » (٣١) .

[٢] وفي الطريق إلى المسجد يقول :

« اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا ، وَفِي لِسَانِي نُورًا ، وَاجْعَلْ فِي  
سَمْعِي نُورًا ، وَفِي بَصَرِي نُورًا ، وَاجْعَلْ مِنْ خَلْفِي نُورًا وَمِنْ  
أَمَامِي نُورًا ، وَاجْعَلْ مِنْ قَوْعِي نُورًا وَمِنْ تَحْتِي نُورًا ، اللَّهُمَّ  
أَعْطِنِي نُورًا » (٣٢) .

[٣] استحباب السعي إلى المسجد بسكينة ووقار ، ويكره  
الإسراع والسعي لأن الإنسان في حكم المصلي من حين خروجه  
إلى الصلاة ، فعن أبي قتادة أن أباه أخبره قال : بينما نحن نصلي

---

(٣١) رواه أصحاب السنن وصححه الترمذي (٣٢) متفق عليه واللفظ لمسلم .

مع النبي ﷺ إذ سمع جلبة رجال ، فلما صلى قال : « ما شَأْنُكُمْ ؟ » قالوا : استعجلنا إلى الصلاة قال : « فَلَا تَفْعَلُوا ، إذا أُنْتِمْ الصَّلَاةَ فَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا سَبَقَكُمْ فَأْتِمُوا » (٣٣) .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي ﷺ قال : « إذا سَمِعْتُمُ الإِقَامَةَ فَاْمَشُوا إِلَى الصَّلَاةِ وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ ، وَلَا تُسْرِعُوا ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأْتِمُوا » (٣٤) .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إذا أُقِيِمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتُوهَا تَسْعُونَ وَأَنْتُمْ تَمْشُونَ وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأْتِمُوا » (٣٥) .

---

(٣٣) متفق عليه والرواية لمسلم .

(٣٤) رواه الجماعة إلا الترمذى .

(٣٥) رواه مسلم .

## استحباب الصلاة في المسجد الأبعد والكثير الجمع

يستحب الصلاة في المسجد الأبعد مكاناً الذي يجتمع فيه العدد الكثير ، لما رواه الإمام مسلم : عن أنى موسى رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ فِي الصَّلَاةِ أَجْرًا أَبْعَدُهُمْ إِلَيْهَا مَمْشَى » .

ولما رواه جابر قال : خلت البقاع حول المسجد فأراد بنو سلمة أن ينتقلوا إلى قرب المسجد فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال : « إِيَّاهُ بَلَّغْنِي أَتُكْمُ تُرِيدُونَ أَنْ تَنْتَقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ ؟ » قالوا : نعم يا رسول الله أردنا ذلك فقال : « يَا بَنِي سَلْمَةَ دِيَارُكُمْ تُكْتَبُ آثَارُكُمْ دِيَارُكُمْ تُكْتَبُ آثَارُكُمْ » (٣٦) .  
وتقصّد المساجد التي تقام فيها السنة دون غيرها .

---

(٣٦) رواه مسلم .

## آداب الدخول إلى المسجد

[١] فإذا وصل إلى المسجد قدم رجله اليمنى وقال : « بِسْمِ اللَّهِ ، أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ وَيُوجِّهَهُ الْكَرِيمِ وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ مِنْ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ نَبِيْنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي ، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ » (٣٧) .

[٢] أن يجلس في أقرب مكان ولا يتخطى رقاب الجالسين ولا يفرق بينهم لقوله ﷺ للذي يتخطى رقاب الناس « اجلسْ فَقَدْ آذَيْتَ وَآتَيْتَ » (٣٨) . أى أبطأت وتأخرت وآذيت ، ولقوله ﷺ : « وَلَا يُفْرَقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ » (٣٩) .

[٣] يجب اتخاذ سترة أمامه لحديث عبد الله بن الحارث بن الصمة الأنصارى قال : قال رسول الله ﷺ : « لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ » يعنى من الإثم « لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ ، خَيْرًا لَهُ ، مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ » .

(٣٧) رواه أبو داود .

(٣٧) رواه أحمد واس ماجة .

(٣٨) رواه أبو داود وأحمد وصححه ابن خزيمة .

قال أبو النضر : لا أدرى قال : أربعين يومًا ، أو شهرًا ، أو سنة (٤٠) .

[٤] استخدام السواك قبل الصلاة لما رواه أبو هريرة رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : « لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ » (٤١) .

[٥] ولا يجلس حتى يصلى تحية المسجد لقوله ﷺ : « إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسْ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ » (٤٢) .

وإذا دخل والإمام يخطب صلى ركعتين خفيفتين تحية المسجد لقوله ﷺ : « إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ وَلْيَتَجَوَّزْ فِيهِمَا » (٤٣) .

وفي رواية البخارى ومسلم « إذا جاء أحدكم يوم الجمعة وقد خرج الإمام فليصل ركعتين » .

[٦] قطع الصلوة بالدنيا من ( بيع وشراء وغيره ) عند سماع

---

(٤٠) متفق عليه .

(٤١) أخرجه البخارى وانظر رسالتنا « السواك دراسة بين الدين والعلم الحديث » .

(٤٢) متفق عليه .

(٤٣) رواه أحمد ومسلم وأبو داود .

الأذان وتلبية النداء لقوله تعالى ﴿ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ﴾<sup>(٤٤)</sup> فإذا قضيت الصلاة فليرجع كل إلى عمله وشأنه .

[٧] صلاة ما تيسر من النافلة تقريباً إلى الله بعد تحية المسجد لقوله ﷺ : « لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ... ثُمَّ يُصَلِّي مَا كُتِبَ لَهُ ، ثُمَّ يُنْصِتُ ... »<sup>(٤٥)</sup> .

[٨] الاشتغال بالصلاة والذكر بالمأثور من الدعاء والقراءة حتى يخرج الإمام .

---

(٤٤) سورة الجمعة الآية : ٩ .

(٤٥) تقدم في الهامش برقم (٤) .

## الآداب إذا جلس

[١] إلقاء السلام

[٢] صفة الجلسة

فهيئة الجلوس الثابتة عنه صلى الله عليه وسلم هي الافتراش : في سائر الجلسات وهي : أن يجلس على رجله اليسرى وينصب اليمنى .  
والتورك : فهي جلسته صلى الله عليه وسلم في الركعة الأخيرة من الصلاة ، وهي أن يقدم رجله اليسرى وينصب الأخرى ويقعد على مقعدته .

وقال الإمام السيوطي<sup>(٤٦)</sup> : روى أبو داود والترمذي وحسنه الحاكم وصححه وابن ماجه عن معاذ بن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « نَهَى عَنِ الْحُبُورَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ » . وأخرجه من

---

• انظر رسالتنا « آداب - السلام والمصافحة والمعانقة والاستئذان » .

(٤٦) في كتاب « حصائص يوم الجمعة » ص ٨ والاحتباء في الثوب : هو أن يضم الإنسان رجله إلى بطنه بأن يقعد على إتيهه وينصب ساقيه ويلف عليه ثوبًا يجمعهما به مع طهره ، ويشده عليها ويقال لها الحبرة فرمما تحرك أو رال فتبدو عورته « النهاية بريادة » .

حديث ابن عمر وقال أبو داود كان ابن عمر يحتبى والإمام  
 يخطب وكذلك النبي ﷺ وجل الصحابة والتابعين قالوا لا بأس  
 بها ولم يبلغنى أن أحداً كرهه إلا عبادة ( وقال ) الترمذى : كرهه  
 قوم الحبوة وقت الخطبة ورنخص فيها آخرون ( وقال ) النووى  
 فى شرح المهذب : لا يكرهه عند الشافعى ومالك وأحمد  
 والأوزاعى وأصحاب الرأى وغيرهم وكرهها أهل الحديث  
 للحديث المذكور . قال الخطائى : والمعنى فيه أنها تجلب النوم  
 فيعرض طهارته للنقض وتمنع من استماع الخطبة . انتهى .

وعن أبى سعيد الخدرى قال نهى رسول الله ﷺ عن لبستين  
 ويبيعين : ..... واللَّبْسَةُ الأُخْرَى أَحْبَابُوهُ بِتَوْبِهِ وَهَوَّ جَالِسٌ ،  
 لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ ۝ (٤٧) .

[٣] حضور القلب وأن يفرغ القلب من غير ما هو ملابس  
 له ومتكلم به وينظر إلى الإمام ويتفكر ويتدبر فى الكلام .

[٤] قطع الكلام وعدم العبث بأى شىء يلهى ونحوه إذا  
 خرج الإمام لقوله ﷺ : « إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ أَنْصِتْ يَوْمَ

---

(٤٧) رواه البحارى والنسائى .



الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَقَدْ لَقِيتُ» (٤٨) . وعن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « من تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءِ ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَاسْتَمَعَ وَأَلْمَتَ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَمَنْ مَسَّ الْحَصَى فَقَدْ لَعَا » (٤٩) .

[٥] تحول من غلبه النعاس من مكانه ، لأن الحركة قد تذهب بالنعاس وتكون باعثًا على اليقظة ، فعن ابن عمر رضى الله عنهما أن النبي ﷺ قال : « إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَتَحَوَّلْ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ إِلَى غَيْرِهِ » (٥٠) .

[٦] لا يقيمن أحدًا من مجلسه . فقد أخرج مسلم من طريق أن الزبير عن جابر مرفوعا : « لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ أَحَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ يُخَالِفُ إِلَى مَقْعَدِهِ لِيَقْعُدَ فِيهِ وَلَكِنْ يَقُولُ : تَفَسَّحُوا » (٥١) .

---

(٤٨) متفق عليه .  
 (٥٠) رواه أحمد وأبو داود والبيهقي وقال الترمذى حديث حسن صحيح .  
 (٥١) أخرجه الحارثى فى الاستدراك ومسلم والدارمى .

## الحكمة من مشروعية صلاة الجمعة

فهو عيد في الأرض يجتمع فيه المسلمون جميعا في توقيت واحد لاستماع ما يخص دينهم ودنياهم . قال الشيخ أبو بكر جابر الجزائري<sup>(٥٢)</sup> : ومن الحكم التي شرعت لها صلاة الجمعة : جمع للمكلفين القادرين على تحمل المسؤوليات من أهل البلد أو القرية أول كل أسبوع في مكان واحد لتلقى كل جديد وما يحدث من قرارات وبيانات يصدرها إمام المسلمين وخليفته فيما يتعلق بصلاح دينهم ودنياهم . وليسمعوا من الترغيب والترهيب والوعد والوعيد ، ما يحملهم على النهوض بواجباتهم ، ويحفزهم على القيام بها في نشاط وحزم طول الأسبوع وتبدو هذه الحكمة التي طالما أغفلها الأئمة والمصلين ممّا من خلال شروط الجمعة وخصائصها إذ من شروطها : القرية ، والجماعة ، والمسجد ، والخطبة ، وكونها من الخليفة أو الوالي ، ومن تحريم الكلام أثناءها ، وسقوطها عن العبد والمرأة والصبي والمريض ، لأن تكليف هؤلاء غير تام وليسوا بقادرين على القيام بما قد يطالبون به على المنبر من مسؤوليات وتكاليف . انتهى

---

(٥٢) في كتابه الطيب المبارك « منهاج المسلم » ص ٢١٤ .

## صفة الخطبة - والصلاة

قال الشيخ أبو بكر جابر الجزائري: (٥٣) هي أن يخرج الإمام بعد زوال الشمس فيرق المنبر فيسلم على الناس حتى إذا جلس أذن المؤذن أذانه للظهر ، فإذا فرغ المؤذن قام الإمام فيخطب الناس خطبة يفتتحها بحمد الله والثناء عليه ، والصلاة والسلام على محمد عبده ورسوله ﷺ ، ثم يعظ الناس ويذكرهم رافعاً صوته ، فيأمر بأمر الله ورسوله وينهى بنهيهما ، ويرعب ويرهب ويذكر بالوعد والوعيد ، ويجلس جلسة خفيفة ، ثم يقوم مستأنفاً خطبته فيحمد الله ويشني عليه ، ويواصل خطبته بنفس اللهجة وذلك الصوت هو أشبه بصوت منذر جيش ، حتى إذا فرغ في غير طول ، نزل وأقام المؤذن للصلاة ، فيصلي بالناس ركعتين يجهر فيهما بالقراءة ، ويمسح أن يقرأ في الأولى بعد الفاتحة بسورة الأعلى ، وفي الثانية

---

(٥٣) منهاج المسلم ص ٢١٨ .

بالغاشية<sup>(٥٤)</sup> ونحوها . انتهى .

قال ﷺ : « إِنَّ طَوْلَ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَقِصْرَ حُطْبَتِهِ مِئْتَةٌ مِنْ  
فَقْهِهِ ، فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ واقْصُرُوا الحُطْبَةَ »<sup>(٥٥)</sup> .

---

(٥٤) ورد في صحيح مسلم ، استحباب القراءة بسورة الجمعة والمافتون .

(٥٥) رواه أحمد ومسلم .

## الآداب بعد صلاة الجمعة

[١] أن يخرج من المسجد مقدماً القدم اليسرى وليقل :  
« اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ » .

[٢] صلاة ركعتين في المنزل بعد صلاة الجمعة لحديث عبد الله بن عمر رضی الله عنهما : كان رسول الله ﷺ « يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكَعَتَيْنِ »<sup>(٥٦)</sup> . وقال أبو أيوب : إن ابن عمر رأى رجلاً يصلي ركعتين يوم الجمعة في مقامه فدفعه وقال : أتصلي الجمعة أربعاً . وكان عبد الله يصلي يوم الجمعة ركعتين في بيته ويقول : هكذا فعل رسول الله ﷺ<sup>(٥٧)</sup> .

ولتعلم أخى المسلم أن لنوافل الصلاة فضلاً عظيماً، قال ﷺ :  
« مَا أَذِنَ اللَّهُ لِعَبْدٍ فِي شَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ رَكَعَتَيْنِ يُصَلِّيَهُمَا ، وَإِنَّ الْبِرَّ لَيَدْرُ فَوْقَ رَأْسِ الْعَبْدِ مَا دَامَ فِي صَلَاتِهِ »<sup>(٥٨)</sup> .

---

(٥٦) أخرجه أبو داود والطحاوي وقال الألبان (إسناده صحيح) إرواء العليل .  
(٥٧) متفق عليه .  
(٥٨) رواه الترمذی .

وقال صلى الله عليه وسلم للذي سأله مرافقته في الجنة : « أَعْنِي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ » (٥٩) .

وحكمة النفل :

أنها تجبر الفريضة إن نقصت فقد قال صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ أَوَّلَ مَا يُخَاسَبُ النَّاسُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَعْمَالِهِمُ الصَّلَاةُ ، يَقُولُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، وَهُوَ أَعْلَمُ : انظُرُوا فِي صَلَاةِ عَبْدِي أَتَمَّهَا أَمْ نَقَصَهَا ؟ فَإِنْ كَانَتْ تَامَةً كَتَبْتُ لَهُ تَامَةً ، وَإِنْ كَانَ انْتَقَصَ مِنْهَا شَيْئًا قَالَ : أَنْظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ ؟ فَإِنْ كَانَ لَهُ تَطَوُّعٌ قَالَ : أَتَمُّوا لِعَبْدِي قَرِيضَتَهُ مِنْ تَطَوُّعِهِ ، ثُمَّ تُؤْخَذُ الْأَعْمَالُ عَلَى ذَلِكَ » (٦٠) .

[٣] أن ينقل الصورة « الخطبة ومضمونها » إلى أهل بيته ممن سقط عنهم حضور صلاة الجمعة .  
[٤] أن يستمر في الدعاء لعله يوفق في تصادفها ساعة الاستجابة .

[٥] استمرار الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم لكي تنال بها الشفاعة والدرجات .

(٦٠) رواه أبو داود .

(٥٩) رواه مسلم .

## الترهيب من ترك صلاة الجمعة

قال الإمام ابن قيم الجوزية رحمه الله: (٦١)  
صلاة الجمعة التي هي من أكمل فروض الإسلام ومن أعظم مجامع  
المسلمين ، وهي أعظم من كل مجمع يجمعون فيه وأفرضه سوى  
مجمع عرفة ، ومن تركها تهاوتاً بها ، طبع الله على قلبه . وقرب  
أهل الجنة يوم القيامة ، وسبقهم إلى الزيادة يوم الزيد بحسب  
قربهم من الإمام يوم الجمعة وتبكيرهم .

عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه أن النبي ﷺ قال : لقوم  
يتخلفون عن الجمعة « لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ  
ثُمَّ أَحْرَقَ عَلَى رِجَالِهِ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ يُؤْتَهُمْ » (٦٢) .

وعن أبي هريرة رضى الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول على  
أعواد منبره : « لَيَنْتَهِينَ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ » أى

---

(٦١) زاد المعاد بتحقيق الأرثووط (٣٧٦/١) .  
(٦٢) رواه أحمد ومسلم .

تركهم ، أَوْ لِيَحْتَمِنَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ثُمَّ لِيَكُونُوا مِنَ  
الْعَافِينَ» (٦٣) .

وعن أبي الجعد الضمري وله صحبة ، أن رسول الله ﷺ قال :  
« مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمُعٍ تَهَاوَنًا طَعَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ » (٦٤) .

### الترهيب من ترك حضور الجماعة لغير عذر

قد ورد عن رسول الله ﷺ أحاديث كثيرة ترهب من عدم  
حضور الجماعة فمنها ، عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبي  
ﷺ قال : « مَنْ سَمِعَ التَّوْدَاءَ فَلَمْ يُجِبْ فَلَا صَلَاةَ لَهُ إِلَّا مِنْ  
عُذْرٍ » (٦٥) .

---

(٦٣) رواه مسلم ورواه أحمد والسنائي من حديث ابن عمر وابن عباس .

(٦٤) رواه الخمسة وأحمد وابن ماجه من حديث حابر نحوه ، وصححه ابن السكن .

(٦٥) رواه ابن ماجه وابن حبان في « صحيحه » والحاكم وقال : « صحيح على شرطيهما »  
وقال التتبع الألباني « صحيح »



وعن أبي الدرداء رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « مَا مِنْ ثَلَاثَةٍ فِي قَرْيَةٍ وَلَا بَدْوٍ ، لَا تُقَامُ فِيهِمُ الصَّلَاةُ ، إِلَّا قَدْ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ ، فَإِنَّمَا يَأْكُلُ الذُّبُّ مِنَ الْعُتْمِ الْقَاصِيَةَ » (٦٦) .

وعن أسامة بن زيد رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لَيْتَنِي هُنَّ رِجَالٌ عَنِ تَرْكِ الْجَمَاعَةِ ، أَوْ لِأَحْرَقَنَّ يُؤْتَهُمْ » (٦٧) .

---

(٦٦) رواه أحمد وأبو داود والسنائي وابن خزيمة وابن حبان في « صحيحهما » وقال الشيخ الألباني « حديث حسن » .  
(٦٧) قال الألباني « حديث صحيح » صحيح الترغيب والترهيب .

## بعض أحكام يوم وليلة الجمعة

- \* - تجب صلاة الجمعة على كل مسلم مكلف .
- \* - أما المرأة والمسافر والمريض فلا جمعة عليهم .
- \* - وقت صلاة الجمعة هو وقت صلاة الظهر .
- \* - إذا تأخر المصلى وأدرك ركعة فقد أدرك الجمعة وإلا فلا .
- \* - إذا وافقت صلاة الجمعة يوم العيد فإن صلاة العيد تغني عن صلاة الجمعة لفعله ﷺ « صَلَّى الْعِيدَ ، ثُمَّ رَخَّصَ فِي الْجُمُعَةِ فَقَالَ : مَنْ شَاءَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيُصَلِّ » (٦٨) .
- \* - سنة الجمعة بعدها - وهي ركعتان أو أربع ركعات « في المنزل » .
- \* - تصح صلاة الجمعة بما تصح به صلاة الجماعة .
- \* - إذا فاتت الجمعة لعذر فإنه وجبت على من فاتته أن يصلها

---

(٦٨) الحديث قد صححه ابن المديني وحسنه النووي وقال ابن الجوزي : هو أصح ما في الباب .

ظَهْرًا لِحَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « مَنْ فَاتَتْهُ الرُّكْعَتَانِ  
فَلْيُصَلِّ أَرْبَعًا » (٦٩) .

---

(٦٩) رواه ابن أبي شيبة في « المصنف » والطبراني في « الكبير » واللفظ له وحسه الميثمي  
في « مجمع الزوائد »

## شروط قبول الصلاة

- الإسلام - الخشوع - إخلاص النية فيها لله سبحانه وتعالى .  
- أداؤها على الوجه الذى أداها عليه صلى الله عليه وسلم - الوضوء وستر  
العورة - طهارة البدن والثوب ، والمكان - التوجه إلى القبلة  
- دخول الوقت .

ولا ننسى فضيلة إتمام الأركان :

قال صلى الله عليه وسلم « مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَوْ قَتَلَهَا وَأَسْبَغَ وُضُوءَهَا وَأَتَمَّ رُكُوعَهَا  
وَسُجُودَهَا وَخَشَعَهَا عَرَجَتْ وَهِيَ بَيْضَاءٌ مُسْفِرَةٌ تَقُولُ  
حَفِظَكَ اللَّهُ كَمَا حَفِظْتَنِي ، وَمَنْ صَلَّى لِغَيْرِ وَقْتِهَا وَلَمْ يُسْبِغْ  
وُضُوءَهَا وَلَمْ يُتِمِّ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا وَلَا لَخَشَعَهَا عَرَجَتْ  
وَهِيَ سَوْدَاءٌ مُظْلِمَةٌ تَقُولُ ضَيَّعَكَ اللَّهُ كَمَا ضَيَّعْتَنِي حَتَّى إِذَا  
كَانَتْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ لُفَّتْ كَمَا يُلْفُ الثَّوْبُ الْحَلْقُ فَيَضْرِبُ  
بِهَا وَجْهَهُ » (٧٠) .

---

(٧٠) أخرجه مسلم وأحمد بلمط آخر .

## احذر ؟

عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تُحْصُوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي وَلَا تُحْصُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الْأَيَّامِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي صَوْمٍ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ » (٧١) .

وعنه قال : « لَا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا أَنْ يَصُومَ قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ » (٧٢) .

قال الإمام السيوطي (٧٣) :

واختلف في الحكمة التي كره صومه لأجلها فالصحيح كما قال النووي أنه كره لأنه يوم شرع فيه عبادات كثيرة من الذكر والدعاء والقرآن والصلاة على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فاستحب فطره ليكون أعون على أداء هذه الوظائف بنشاط من غير ملل ولا سآمة ، ... (وقال آخرون) بل الحكمة مخالفة اليهود فإنهم

(٧٢) متفق عليه .

(٧١) رواه مسلم .

(٧٣) « خصائص يوم الجمعة » ص ٤٦ .

يصومون يوم عيدهم أى يفرّدونه بالصوم فنهى عن التشبيه بهم كما خولفوا يوم عاشوراء بيوم قبله أو بعده وهذا القول هو المختار عندى لأنه لا ينتقض بشيء . انتهى مختصراً .

● - النهى عن أكل البصل أو الثوم أو ما له رائحة كريهة .  
 لما رواه جابر رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ قال :  
 « مَنْ أَكَلَ بَصَلًا أَوْ ثَوْمًا فَلْيَعْتَزِلْنَا ، أَوْ فَلْيَعْتَزِلْ مَسَاجِدَنَا وَنُقَعُدْ فِي بَيْتِهِ » (٧٤) . وفى رواية لمسلم « مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ وَالثَّوْمَ وَالْكُرَاتَ فَلَا يَفْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَى مِنْهُ بِنُؤَادِمٍ » .

وعن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :  
 « إِيَّاكُمْ وَهَاتَيْنِ الْبَقْلَتَيْنِ الْمُتَنَبِّئِينَ أَنْ تَأْكُلُوهُمَا ، وَتَدْخُلُوا مَسَاجِدَنَا فَإِنَّ كُنْتُمْ لِأَبَدٍ آكِلُوهُمَا ، أَقْتَلُوهُمَا بِالنَّارِ قِتْلًا » (٧٥) .

(٧٤) متفق عليه

(٧٥) رواه الطبراني وقال الشيخ الألباني ( صحيح ) فى صحيح الترغيب والترهيب ويقول العلامة « منير الدمشقى » رحمه الله : انظر يا أحمى حماك الله من كل ذى رائحة كريهة ، كيف هى ﷺ عن قربان المبحد من أكل ثومًا أو بصلاً أو غيرها مما له رائحة كريهة تتأذى منه =

وكثير من الناس أخطأ وظن أن هذا النهى خاص بيوم الجمعة فقط ولكنه عام لكل الأيام وكل الصلوات . فمن أراد أن يأكلهما فليمتهما بالطبخ .

● - رفع الصوت بالقراءة في المسجد :

فقد سمع عمر بن الخطاب رضى الله عنه صوت رجل في المسجد فقال ما هذا ؟ أتدرى أين أنت .

وعن أبى سعيد الخدرى أن النبى ﷺ ، اعتكف في المسجد فسمعهم يجهرون بالقراءة فكشف الستر وقال : « أَلَا إِنَّ كُلُّكُمْ مُتَاجِرٌ رَبُّهُ فَلَا يُؤْذِينَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَلَا يَرْفَعُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْقِرَاءَةِ » (٧٦) .

تم الكتاب وربنا محمود      وله المكارم والعلی والجود  
وعلى النبى محمد صلواته      ما ناح قمرى وأورق عود  
أبو حذيفة

---

= الملائكة . هل يحطر على بالك أن شارب الدخان « السجائر » ليس داخلا في النهى مع العلم أن رائحة الدخان أشد أذى مهما على أن أكل الثوم البصل لا ضرر من أكلهما ، بل فيهما فوائد كبيرة ، وشرب الدخان ضرره كثير ولا نفع فيه ، نسأل الله العافية انتهى .  
(٧٦) رواه أبو داود والنسائي والبيهقي والحاكم وقال : صحيح على شرط الشيخين .

رقم الإيداع : ٤٥٥١ / ٨٧

## مطابع الوفاء - المنصورة

شارع الإمام محمد عبده المواجه لكلية الآداب

ت : ٣٤٢٧٢١ - ص.ب : ٢٣٠

تلکس . ٢٤٠٠٤ DWFA UN